باستلزامها منهم لكونهم مخلوقين له ووجه الرمز في البسملة
ان بسم متعلق بمحذوف موخرا كما هو الاولى تقديره ابتدئ
مثلا وهو مفيد للحصر المشير الى اعتقاد انه مستحق للبداءة باسمه
دون غيره ردا على من يعتقد الشركة او القلب وذلك مفيد
للتوحيد ويرمز ايضا الى كونه خالقهم لانه افاد انفراده بالالوهية
وحيث كان هو المنفرد بها كان هو الخالق لا غير وقوله الرحمن
يشعر انه برحمته مربي للعباد مدبر وعلا بقوله صلى الله عليه وسلم
كل امر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله فهو اجذم وفي رواية فهو
اقطع وفي رواية فهو ابتر هكذا قال بعضهم وظاهره ان
الروايات الثلاث بالزيادة كلها وليس كذلك فان الذي
بالزيادة كلها رواية اجذم ورواية اقطع باسقاط الفاء والضمير
وزيادة الرحمن الرحيم ورواية ابتر بالاقتصار على بسم الله
وكل لاستغراق افراد ما اضيف اليه ان كان منكرا او هي
الاحادان كان مفردا نحو كل نفس ذائقة الموت والجمعات
ان كان جمعا نحو كل رجال يحلون الصخرة العظيمة ولاستغراق
احاده ان كان جمعا معرفا كما في كل الرجال وذلك لان ال
بدخولها جردت مدخولها عن الجمعية وصارا المقصود منه الجنس
ولا معنى لاستغراق الجنس الا استغراق افراده والا فقد
يقال ما الفرق بين الجمع المعرف والجمع المنكر حيث كانت في
الاول لاستغراق الجماعات وفي الثاني لاستغراق الافراد
وهي لاستغراق الاجزاء ان كان مفردا مطلقا اي معرفا بغير ال
او بها او مدخول كل فيه اي المعرف بال المقصود منه فرد معهود لا الجنس
من حيث هو والا لكانت لاستغراق افراده كما في كل الطعام وان
كان يمكن ان يقال بالنسبة لكل الطعام ان ما اضيفت اليه كل فيه
محذوف والتقدير كل انواع الطعام ويجعل الجنسية في الجمع

اندفع

اندفع ما قيل ان ال للاستغراق وحينئذ لا يتأتى جعل كل للاستغراق
لما فيه من تحصيل الحاصل وقد اجيب عنه بجواب اخر ذكره البناني
في حاشية جمع الجوامع وهو ان الجمع المعرف يفيد ظهور العموم وكل
تفيد النص فيه وقد اضيفت كل في الحديث للمفرد المنكر لان المراد
بالمنكر ما يشمل المنكر الموصوف فيكون المعنى كل فرد من افراد
ذي البال واضافة كل حقيقة فهو على معنى حرف قطعا وهو
اللام لامتناع ان تكون على معنى في او من لان ضابط الاول
كون المضاف اليه ظرفا للمضاف نحو مكر الليل قال بعضهم
وضابط الثانية كون المضاف اليه جزئيا للمضاف وهذا الذي
قلناه في ضابط الثانية اولى من قولهم ان يكون الاول جزأ
من الثاني وان يصح حمل الثاني عليه كما يعلم بادنى تامل اهـ
وبيان ذلك انه ان اريد من قولهم ان يكون الاول جزأ البعض
كما هو المتبادر منه نافى اشتراط صحة الحمل لان الكل لا يحمل على
الجزء وان اريد من الجزء كونه جزئيا اي فردا للمضاف اليه لا حاجة
الى اشتراطه لانه متى كان جزئيا صح الحمل وفيه ان هذا قد ينافيه على
كون فهم هذين الامرين لا بد من اجتماعهما في كل اضافة على
معنى من وليس كذلك بل هو موزع فاشتراط ان يكون جزأ انما
هو في الاضافة التي على معنى من التبعيضية وصحة الحمل انما
هو في الاضافة التي للبيان واذا صح كلامهم بهذا الوجه تعين
المصير اليه لعمومه وشموله دون ما قاله هذا البعض فانه يكون
قاصرا على الاضافة التي للبيان تدبر وكل اضافة على معنى حرف
استغنى فيها في او من كانت بمعنى اللام لقول ابن مالك واللام
خذ ما سوى ذينك وعلامة ذلك صحة تقدير ها في المراد
فيصح هنا الافراد المنسوبة للامر وان لم يصح التلفظ بها فيها والمراد
بالامر ما هو اعم من الاقوال والافعال وقال ذي بال ولم يقل

Copyright Zhejiang Sci-Tech University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)